

قانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٣

قانون معدل لقانون الفوائض المالية

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون الفوائض المالية لسنة ٢٠١٣) ويقرأ مع القانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي قانونا واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ - تعديل المادة (٤) من القانون الاصلي على النحو التالي :-

أولاً: بالغاء عبارة (تشرين الثاني) الواردة في الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنها بكلمة (أيلول).

**ثانياً: بالغاء عبارة (كانون الاول) الواردة في الفقرة (ب)
منها والاستعاضة عنها بعبارة (تشرين الثاني).**

٢٠١٣/٤/٢٢

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء وزير الدفاع الدكتور عبد الله النسور	وزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور أمين محمود	وزير الخارجية وشئون المغتربين ناصر جودة
وزير الداخلية ووزير الشؤون البلدية حسين هزاع المجلاني	وزير التربية والتعليم الدكتور محمد الوحش	وزير الصناعة والتجارة والتموين وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الدكتور حاتم حافظ الحلواني
وزير المياه والري ووزير الزراعة الدكتور حازم الناصر	وزير المالية الدكتور أممية طوقان	وزير تطوير القطاع العام الدكتور خليف الخواالة
وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الدكتور محمد نوح القضاة	وزير العمل ووزير النقل الدكتور نضال مرضي القطامي	وزير العدل وزير دولة لشئون رئاسة الوزراء الدكتور أحمد زيادات
وزير الأشغال العامة والإسكان المهندس وليد المصري	وزير التخطيط والتعاون الدولي ووزير السياحة والآثار الدكتور إبراهيم سيف	
وزير دولة لشئون الإعلام ووزير الشؤون السياسية والبرلمانية الدكتور محمد حسين المومني		وزير التنمية الاجتماعية ريم ممدوح أبو حسان
وزير الصحة ووزير البيئة الدكتور مجلي محيلان	وزير الطاقة والثروة المعدنية المهندس مالك عط الله الكباريتي	وزير الثقافة الدكتور بركات عوجان